

آداب البحث والمناظرة

تأليف

القاضي عضد الدين أبي الفضل؛ عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار

الإيجي المطرزي الشيرازي، المتوفى سنة (٧٥٦هـ)

دراسة وتحقيق

د. أريج بنت فهد عابد الجابري

أستاذ أصول الفقه المشارك بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى

afajabri@uqu.edu.sa

Research and Debate Etiquettes

Assoc. Prof. Dr. Areej Fahd Abed Al-Jabri

Associate Professor of Jurisprudence, College of Sharia and Islamic
Studies, Umm Al-Qura University

الملخص

يُدرس هذا البحث: «آداب البحث والمناظرة»، للقاضي عضد الدين أبي الفضل؛ عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي المطرزي الشيرازي، المتوفى سنة (٧٥٦هـ). وقد اشتمل على مقدمة، تحتوي على: أهمية البحث، ومشكلته، وتساؤلاته، وأهدافه، والدراسات السابقة، وأسباب اختياره، وحديثه، وحدوده، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته. واشتمل على قسمين، القسم الأول: الدراسة، واشتملت على مبحثين، الأول: في نبذة مختصرة عن المؤلف. والثاني: نبذة مختصرة عن الرسالة. وأما القسم الثاني: التحقيق؛ فاشتمل على: وصف النسخة المخطوطة، ونموذجها، وبيان منهج التحقيق، والنص المحقق. وأما عن منهج الدراسة: فقد انتصب البحث مركزاً على المنهج الاستقرائي، والمنهج الوصفي، والمنهج التحليلي. وخلصت في خاتمة البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات؛ كان من أهم نتائجها: أنها كشفت عن منزلة العلامة عضد الدين الإيجي في الفقه الشافعي؛ وأظهرت رسوخه في المعتقدات، ومعرفته بالأصول والمعاني والعربية. وأبرزت ما تميّزت به الرسالة -على اختصارها وقصرها- من شموليتها، وإشارتها لأصول قواعد آداب البحث والمناظرة. كما أوصت الدراسة في خاتمتها: بالاهتمام بكتب العلامة عضد الدين الإيجي ورسائله، وتحقيق ما لم يحقق منها، والبحث عن رسائل أخرى جمعت المسائل المتعلقة بآداب البحث والمناظرة، وتحقيقها ودراستها دراسة علمية؛ لتعين طلاب العلم في التأصيل والتنظير.

الكلمات المفتاحية: آداب البحث، المناظرة، عضد الدين الإيجي.

Abstract

This research tackles "Adab Al-Bahth Wal-Munadharah" (research and debate etiquettes) by Al-Qadhi A'dhud-Eddin Abū Al-Fadl Abdur-Rahman Ibn Aqmed Ibn Abdul-Ghaffar Al-Igi Al-Mutarrazi Al-Shirazi, died on (756 AH). It included an introduction that contains the importance of the research, its problem, questions, targets, literature review, its rationale, its new contribution, limitations, methodology, procedures, and its proposal. It is divided into two divisions. The first, the study encompasses two topics: the first: short biography about the author and the second: a short biography about the thesis. The second, the verification included the manuscript description, its model, about the methodology of verification, and the verified text. The research relied on the deductive methodology, the descriptive methodology, and the analytical methodology. To conclude, the research came up with a number of results and recommendations. One of its highly important results is that it uncovered the place of the great scholar, A'dhud-Eddin Al-Igi in the Shafi'i school of Fiqh. It showed his mastery in logic and his knowledge of fundamentals, semantics and Arabic. It also showed that this thesis, though short and concise, is characterized with comprehensiveness; and it referred to the fundamentals of the rules of research and debate etiquettes. In the conclusion, the study recommended that the books of the scholar should be given sufficient concern, and to verify what is not verified. It is, also, recommended to look for, and academically verify and study other writings about the research and debate etiquettes to help students in etymologization and theorization.

Keywords: research etiquettes – debate – A'dhud-Eddin Al-Igi.

المقدمة

بسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا؛ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَاتَّبَاعِهِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِمَّا لَا رَيْبَ فِيهِ أَنَّ مِنْ طَبَاعِ الْإِنْسَانِ الْجِدَالَ وَالْخِصَامَ وَمَعَارِضَةَ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ؛ لِذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]؛ "أي: ومع هذا البيان الشّافي، والتّوضيح الكافي، فإنّ الإنسان كثير المجادلة والمخاصمة والمعارضة للحقّ بالباطل، إلّا مَنْ هدى الله، وبصّره لطريق النّجاة، وهذا دليلٌ على كثرة الجدال في الإنسان، وحبّه له، لسعة حيلته وقوّة ذكائه واختلاف نزعاته وأهوائه"^(١).

والجدل والمناظرة له آفاتٌ عديدة، ذكرها الإمام الغزاليّ في كتابه: "إحياء علوم الدّين"، وذكر منها: "الكِبَر، والعُجْب، والحسد، والمنافسة، وتركية النّفس، وحبُّ الجاه..."^(٢).

والغرض الصّحيح من البحث والمناظرة: إنّما هو العصمة عن الخطأ، وتبيين الحقّ وإظهاره، والوصول إليه وإبصاره، وعلم البحث والمناظرة؛ "كالمنطق، يخدم العلوم كلها؛ لأنّ البحث والمناظرة عبارة عن النّظر من الجانبين في النّسبة بين الشّيئين؛ إظهاراً

(١) الزّحيلي، وهبة بن مصطفى، التّفسير المنير، (دمشق، دار الفكر المعاصر، ط ٢، ١٤١٨هـ)، (٢٨٠ / ١٥).

(٢) الغزالي، محمّد بن محمّد، إحياء علوم الدّين (بيروت، دار المعرفة، د. ط. ت)، (١ / ٤٥).

للصَّواب، وإلزامًا للخصم؛ والمسائل العلميَّة تتزايد يومًا فيومًا، بتلاحق الأفكار والأنظار، فلتفاوت مراتب الطبائع والأذهان، لا يخلو علم من العلوم عن تصادم الآراء، وتباين الأفكار، وإدارة الكلام، من الجانبين للجرح والتَّعديل، والرَّدِّ والقبول، وإلَّا لكان مكابرة غير مسموعة، فلا بُدَّ من قانون يعرف مراتب البحث، على وجه يتميِّز به المقبول عمَّا هو المردود^(١).

ولأهميَّة هذا الموضوع قامت الباحثة بتحقيق هذه الرِّسالة المخطوطة، التي عنوانها: «آداب البحث والمناظرة»، للقاضي عضد الدِّين أبي الفضل عبد الرَّحمن بن أحمد بن عبد الغفَّار الإيجي المطرزي الشِّيرازي، المتوفَّى سنة (٧٥٦هـ).
أهميَّة البحث:

تكمن أهميَّة البحث في موضوعه الذي يتناوله، وتتمثَّل هذه الأهميَّة في الآتي:

١. حاجة طالب العلم إلى معرفة آداب البحث والمناظرة؛ حتَّى يعصم نفسه عن الوقوع في الخطأ، ويجذر من آفاتهما؛ وذلك لنصرة الحقِّ، وإبطال الباطل.
 ٢. إبراز ترجمة عَلم من أعلام الدِّين، وهو عضد الدِّين أبي الفضل عبد الرَّحمن بن أحمد بن عبد الغفَّار الإيجي المطرزي الشِّيرازي، مع تحقيق رسالته: "آداب البحث والمناظرة".
 ٣. إثراء المكتبة الأصوليَّة بخاصَّةً بأمَّهات الرِّسائل التي هي أصول في باهما.
 ٤. الاستفادة من علوم القاضي عضد الدِّين أبي الفضل؛ عبد الرَّحمن بن أحمد بن عبد الغفَّار الإيجي المطرزي الشِّيرازي؛ لتضلُّعه في المعقول والمعاني والعربية.
- مشكلة البحث:

هذا البحث يجيب عن التَّساؤل الرِّئيس الآتي:

(١) حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الطُّنون عن أسامي الكتب والفنون، (بغداد، مكتبة المثني، د. ط، ١٩٤١هـ) (١ / ١).

من هو القاضي عضد الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد الإيجي؟ وما موضوع

رسالته: «آداب البحث والمناظرة»؟

تساؤلات البحث:

تكمّن تساؤلات البحث فيما يأتي:

١. من القاضي عضد الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد الإيجي؟ وما مكانته العلمية؟

٢. ما موضوع هذه الرسالة المخطوطة؟ وما قيمتها العلمية؟

٣. ما منهج المؤلف في رسالته؟

٤. ما موارد الرسالة ومصطلحاتها؟

أهداف البحث:

تتمثل أهداف البحث فيما يلي:

١. التعريف بشخصية القاضي عضد الدين أبي الفضل؛ عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، ومكانته العلمية.

٢. التعريف برسالته: «آداب البحث والمناظرة»، وبيان نسبتها إليه، وقيمتها العلمية، ومنهجها، وإخراجها محققةً لطلاب العلم.

٣. معرفة منهج القاضي عضد الدين الإيجي في رسالته: «آداب البحث والمناظرة».

٤. الوقوف على موارد رسالة آداب البحث والمناظرة ومصطلحاتها.

الدراسات السابقة:

لم أقف -حسب اطلاعي- على دراسة علمية متخصصة تناولت رسالة: «آداب

البحث والمناظرة»، للقاضي عضد الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد الإيجي

بالدراسة أو تحقيقها مفردةً، إلا أنّها مطبوعة ضمن شرح المُلّا حنفي، للإمام شمس

الدين محمد الحنفي التبريزي، المتوفى سنة (٩٠٠هـ)، على رسالة: «آداب البحث

والمناظرة» للإيجي، مع حاشية العلامة الصَّبَّان، ويليها السَّمْرَقَنْدِيَّة في الاستعارات؛ وهي خالية عن التَّحْقِيق والدِّرَاسة^(١).

أسباب اختيار البحث:

من أهمِّ الدَّوافع التي دعيتني إلى اختيار تحقيق هذه الرِّسالة ما يلي:

١. الحاجة للتَّعَرُّف على آداب البحث والمناظرة؛ فإنَّ هذا العلم من المباحث التي اهتمَّ بها العلماء قديماً وحديثاً.
٢. عدم وقوفي -فيما أعلم- على دراسة علميَّة سابقة حقَّقت هذه الرِّسالة المخطوطة تحقيقاً علمياً.
٣. المشاركة في إثراء مكتبة العلوم الإسلاميَّة بالمصادر والمراجع المخطوطة التي تحوي فكر علماء الأصول؛ لينهل من معينها الباحثون والمتخصِّصون في العلوم الشرعيَّة.
٤. القيمة العلميَّة للرِّسالة؛ حيث تناول الإمام آداب البحث والمناظرة بصورة دقيقة.

الجديد في البحث:

يتمثَّل الجديد في هذا البحث في تسليط الضَّوء على مخطوطٍ علميٍّ نفيسٍ؛ لأحد علماء القرن الثَّامن الهجري، وهو القاضي عضد الدِّين أبو الفضل؛ عبد الرَّحْمَن بن أحمد بن عبد الغفَّار الإيجي المطرزي الشَّيرازي، المتوفَّى سنة (٧٥٦هـ)؛ حيث تناول فيه الإمام عضد الدِّين آداب البحث والمناظرة، وقيامي بتحقيقها تحقيقاً علمياً منضبطاً، وإفرادها في بحث مستقلٍّ يسهل تناوله، والعزو إليه.

حدود البحث:

للبحث حدودٌ موضوعيَّةٌ وحدودٌ زمنيَّةٌ:

الحدود الموضوعيَّة؛ حيث تناولت هذه الدِّرَاسة مسألة: آداب البحث والمناظرة.

(١) طبعت بتحقيق: السيِّد يوسف أحمد، النَّاشِر: دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطبعة الأولى

(٢٠١٤م).

الحدود الزمانية؛ احتوت هذه الدراسة على ترجمة القاضي عضد الدين أبي الفضل؛
عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، المتوفى سنة (٧٥٦هـ)، الذي عاش في القرن الثامن
الهجري.

منهج البحث:

يقوم هذا البحث على المنهج الاستقرائي لسيرة القاضي عضد الدين أبي الفضل؛ عبد
الرحمن بن أحمد الإيجي، والمنهج التحليلي لرسالة آداب البحث والمناظرة.

إجراءات البحث:

تناولت هذا البحث وفق منهج إجرائي خاص؛ سيأتي ذكره في القسم الثاني:
التحقيق، وذلك بعد وصف النسخة المخطوطة منه.

خطة البحث:

قسّمت البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة:

المقدمة، واشتملت على: أهمية البحث، ومشكلته، وتساؤلاته، وأهدافه، والدراسات
السابقة، وأسباب اختياره، وجديده، وحدوده، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته.

البحث الأول: نبذة عن المؤلف، وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده.

المطلب الثاني: نشأته.

المطلب الثالث: شيوخه، وتلاميذه.

المطلب الرابع: آثاره العلمية.

المطلب الخامس: حياته العملية، وسيرته.

المطلب السادس: مذهبه الفقهي، ومنهجه العقدي.

المطلب السابع: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الثامن: وفاته.

- المبحث الثاني: نبذة عن الرسالة، وفيه خمسة مطالب:
- المطلب الأول: توثيق اسم الرسالة، ونسبتها للمؤلف.
- المطلب الثاني: موضوع الرسالة، وقيمتها العلمية.
- المطلب الثالث: منهج المؤلف في رسالته.
- المطلب الرابع: موارد الرسالة ومصطلحاتها.
- المطلب الخامس: نقد الرسالة (تقويمها بذكر مزاياها، والمآخذ عليها).
- المبحث الثالث: التحقيق، واشتمل على الآتي:
- أولاً: وصف النسخة المخطوطة، ونموذجها.
- أ- بيانات الرسالة المخطوطة ووصفها.
- ب- صور من الرسالة المخطوطة.
- ثانياً: بيان منهج التحقيق.
- ثالثاً: النصُّ الخفّ.
- الخاتمة: واشتملت على أهمّ نتائج البحث، وأهمّ التوصيات.
- الفهارس: واشتملت على فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأوّل: نبذة عن المؤلّف

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأوّل: اسمه، ونسبه، ومولده.

المطلب الثّاني: نشأته.

المطلب الثّالث: شيوخه، وتلاميذه.

المطلب الرّابع: آثاره العلميّة.

المطلب الخامس: حياته العمليّة، وسيرته.

المطلب السّادس: مذهبه الفقهي، ومنهجه العقدي.

المطلب السّابع: مكانته العلميّة، وثناء العلماء عليه.

المطلب الثّامن: وفاته.

المطلب الأوّل: اسمه ونسبه ومولده

أ- اسمه ونسبه:

هو: عَضُدُ الدِّينِ، عبد الرَّحْمَنِ بن ركن الدِّينِ أحمد بن عبد الغفَّار بن أحمد، أبو الفضل، القاضي، الإيجي، البكرِّي، المُطَرِّزي، الشَّيرازي، الشَّافعي^(١).
 الإيجي: بكسر الهمزة، وبعد الهمزة الممالة ياء تحتها نقطتان ساكنة؛ نسبة إلى: إيج، بلد بفارس من كورة دارابجرد، وهي كثيرة البساتين والخيرات^(٢).
 البكرِّي: بفتح الباء الموحدة، وسكون الكاف، وفي آخرها الراء، وهذه النسبة إلى جماعة ممن اسمهم أبو بكر وبكر؛ فأما الأوّل: فأبو بكر الصّدِّيق خليفة رسول الله ﷺ

(١) يُنظر في ترجمته: ابن العماد، عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، (بيروت، دار ابن كثير، ط١، ١٩٨٦م)، (٨ / ٢٩٨)، الشُّوكاني، محمّد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السَّابع (بيروت، دار المعرفة، د. ط. ت)، (١ / ٣٢٦)، ابن حجر، أحمد بن علي، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (الهند، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط٢، ١٩٧٢)، (٣ / ١١٠)، ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد، طبقات الشَّافعية، (بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٧هـ -)، (٣ / ٢٧)، تاج الدين السُّبكي، عبد الوهاب بن تقي الدِّين السُّبكي، طبقات الشَّافعية الكبرى، (هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ -)، (١٠ / ٤٦)، الباباني، إسماعيل بن محمّد، هديّة العارفين، (لبنان، دار إحياء التراث العربي، د. ط. ت)، (١ / ٥٢٧)، الزُّركلي، خير الدِّين بن محمود، الأعلام، (دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م)، (٣ / ٢٩٥).
 (٢) يُنظر: ابن الأثير، علي بن أبي الكرم، اللُّباب في تهذيب الأنساب (بيروت، دار صادر، د. ط. ت)، (١ / ٩٦)، الزُّهراني، مرزوق بن هيَّاس، نسبة ومنسوب، (د. ن، ط١، ٢٠١٤م)، (ص: ٨٣).

ورضى الله عنه. وأمّا الثّاني: فبكر بن وائل. وأمّا الثّالث: فبكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمه. وأمّا الرّابع: فبكر بن عوف بن النّخع^(١).

ونسبه يرجع إلى أبي بكر الصّدّيق عليه السلام؛ قال تاج الدّين السّبكي: "يذكر أنّه من نسل أبي بكر الصّدّيق عليه السلام"^(٢).

المطرّزي: نسبة للمطرّز، وهو من يطرّز الثّياب ويرقمها، أي: يخطّطها، ويعلمها، والطرّاز: علم الثّوب^(٣).

الشّيرازي: بكسر الشّين المعجمة، والياء السّاكنة آخر الحروف، والرّاء المفتوحة، بعدها الألف، وفي آخرها الزّاي، هذه النّسبة إلى شيراز، وهي قصبه فارس، ودار المملك بها، وخرج منها جماعة كبيرة من العلماء وأهل الصّلاح، ولها تاريخ^(٤).

ب- مولده:

اتّفقت كتبُ التّراجم والتّاريخ على أنّ مولده كان يابج من نواحي شيراز، واختلفوا في إيراد سنة مولده على خمسة أقوال:
القول الأوّل: وُلد سنة ٦٨٠هـ^(٥).

(١) يُنظر: السّمعي، عبد الكريم بن محمّد، الأنساب، (حيدر آباد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط ١، ١٩٢٦م)، (٢/ ٢٩٦)، ابن الأثير، اللّباب في تهذيب الأنساب (١/ ١٧٠).

(٢) يُنظر: السّبكي، طبقات الشّافعيّة الكبرى (١٠/ ٤٦).

(٣) يُنظر: المدني، عبّاس بن محمّد، مختصر فتح ربّ الأرباب بما أهمل في لبّ اللّباب من واجب الأنساب، (مصر، مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية، د. ط، ١٩٢٦م) (ص: ٥٧).

(٤) يُنظر: السّمعي، الأنساب (٨/ ٢١٨).

(٥) يُنظر: المقرّبي، أحمد بن علي، السّلوك لمعرفة دول الملوك، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٧م)، (٤/ ٢١٧)، حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، سلّم الوصول إلى طبقات الفحول، (تركيا، مكتبة إرسیکا، د. ط، ٢٠١٠م)، (٢/ ٢٤٩).

القول الثاني: وُلِدَ بعد سنة ٦٨٠هـ^(١).

القول الثالث: وُلِدَ سنة ٧٠٠هـ^(٢).

القول الرابع: وُلِدَ بعد سنة ٧٠٠هـ^(٣).

القول الخامس: وُلِدَ سنة ٧٠٨هـ^(٤).

ولعلَّ الصَّوَابَ من الأقوال هو القول الثاني، الذي ذهب إلى أنَّ ولادته بعد سنة (٦٨٠هـ)، وهو ما ذهب إليه تاج الدِّين السُّبْكِ؛ وذلك لأنَّه هو الذي عاصره، وبالتالي هو أقرب مؤرِّخ ومترجم له.

المطلب الثاني: نشأته:

لم تُسَعَفْ كتبُ التَّراجم والمصادر التَّاريخيَّةُ بذكر شيءٍ من نشأته العلميَّة، ورحلاته، غير أنَّه من خلال الاستقراء يتبيَّن أنَّ أصله من أهلِ إيج من بلاد فارس، وأنَّه أخذ عن مشايخ عصره، ولازم الشَّيْخ زين الدِّين الهنكي تلميذ القاضي ناصر الدِّين البيضاوي^(٥).

(١) يُنظر: السُّبْكِ، طبقات الشَّافعيَّة الكبرى (١٠ / ٤٦).

(٢) يُنظر: إسماعيل باشا الباباني، هديَّة العارفين (١ / ٥٢٧).

(٣) يُنظر: الشُّوكاني، البدر الطَّالع بمحاسن من بعد القرن السَّابع (١ / ٣٢٦)، ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثَّامنة (٣ / ١١٠).

(٤) يُنظر: ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٨ / ٢٩٨)، كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، (بيروت، مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي، د. ط. ت)، (٥ / ١١٩).

(٥) يُنظر: السُّبْكِ، طبقات الشَّافعيَّة الكبرى (١٠ / ٤٦)، الشُّوكاني، البدر الطَّالع بمحاسن من بعد القرن السَّابع (١ / ٣٢٦)، ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثَّامنة (٣ / ١١٠).

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه

أولاً: شيوخه:

لم تحفل المصادر التّاريخيّة إلّا بذكر النّزر اليسير من شيوخه، ولعلّ من أبرز الأسباب وراء ذلك انشغال الإمام عضد الدّين الإيجي بالقضاء، وعدم كفاية الوقت لملاقاة العلماء، ومُن وقفت عليه من شيوخه^(١):

١- الشّيخ زين الدّين الهنكي^(٢).

٢- فخر الدّين الجاربردي^(٣).

ثانياً: تلاميذه:

تتلّمذ على يدي عضد الدّين الإيجي-رحمه الله- الجمّ الغفير من طلّاب العلم، الذين كان لهم شأن في بثّ علوم الشّريعة، ومُن وقفت عليه من تلاميذه^(١):

(١) يُنظر: ابن قاضي شهبة، طبقات الشّافعيّة (٣ / ٢٨)، الشّوكاني، البدر الطّالع بمحاسن من بعد

القرن السّابع (١ / ٣٢٦)، ابن حجر، الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة (٣ / ١١٠).

(٢) لم تذكر كتب التّراجم عن الشّيخ زين الدّين الهنكي إلّا أنّه من أبرز شيوخ الإمام عضد الدّين الإيجي، وكان شديد الملازمة له. يُنظر: ابن حجر، الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة (٣ / ١١٠)، السّبكي، طبقات الشّافعيّة الكبرى (١٠ / ٤٦).

(٣) هو: النّحويّ، المفسّر أحمد بن الحسن بن يوسف، فخر الدّين أبو المكارم الجاربردي الشّافعي، نزيل تبريز. ولد: سنة (٦٦٤هـ) أربع وستين وستمائة. من مشايخه: القاضي ناصر الدّين البيضاوي، ونظام الدّين الطّوسي وغيرهما، من تلامذته: الشّيخ نور الدّين؛ فرج بن محمّد بن أحمد الأردبيلي، وعضد الدّين الإيجي وغيرهما، من مؤلّفاته: (شرح منهاج البيضاوي) في أصول الفقه، و(شرح الحاوي الصّغير) لم يكمل، و(شرح شافية ابن الحاجب)، و(حاشية على الكشّاف) وغيرها، وتوفّي سنة (٧٤٦هـ). يُنظر: ابن حجر، الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة (١ / ١٤٢)، الأدنه وي، أحمد بن محمّد، طبقات المفسّرين، (السعوديّة، مكتبة العلوم والحكم، ط١، ١٩٩٧م)، (ص: ٢٨١)، الزّركلي، الأعلام (١ / ١١١).

- ١- شمس الدّين الكرمانى^(٢).
- ٢- سعد الدّين التّفْتازانى^(٣).
- ٣- ضياء الدّين العفيفى^(٤).

(١) يُنظر: ابن قاضى شهبة، طبقات الشّافعيّة (٣ / ٢٨)، الشّوكاني، البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع (١ / ٣٢٦)، ابن حجر، الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة (٣ / ١١٠).

(٢) هو: محمّد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدّين الكرمانى: عالمٌ بالحديث. أصله من كرمان. اشتهر في بغداد، ولد سنة (٧١٧هـ)، وروى عن: أبيه بهاء الدّين، القاضي عضد الدّين، وغيرهما، وروى عنه: القاضي محبّ الدّين البغدادي وولده يحيى الكرمانى، وغيرهما، من كتبه: "الكواكب الدّراري في شرح صحيح البخاري"، و"ضمائر القرآن"، وتوفّي سنة (٧٨٦هـ). يُنظر: الأدنه وي، طبقات المفسّرين (ص: ٢٩٨)، حاجي خليفة، سلّم الوصول إلى طبقات الفحول (٣ / ٢٩١)، الزّركلي، الأعلام (٧ / ١٥٣).

(٣) أبو سعيد، مسعود بن عمر بن محمّد بن أبي بكر بن محمّد بن الغازي، سعد الدّين التّفْتازانى، روى عن: عضد الدّين الإيجي، وبهاء الدّين السّمرفندي الحنفي، وقطب الدّين الرّازي، روى عنه: حسام الدّين حسن بن علي بن حسن الأبيوردي الخطيبي، وحيدر بن أحمد بن إبراهيم الرّومي الحنفي المعروف بشيخ التّاج، وعلاء الدّين؛ علي بن موسى بن إبراهيم الرّومي الحنفي، له: «شرح تصنيف الزّنجاني»، «المفتاح»، «مختصر شرح تلخيص الجامع الكبير»، توفّي سنة: (٧٩٢هـ). يُنظر: ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، إنباء الغمر، (مصر، المجلس الأعلى للشّئون الإسلاميّة - لجنة إحياء التراث الإسلامي، د. ط، ١٩٦٩م)، (١ / ٣٨٩)، السّيوطي، عبد الرّحمن بن أبي بكر، بغية الوعاة، (لبنان، المكتبة العصرية، د. ط. ت)، (٢ / ٢٨٥)، الشّوكاني، البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع (٢ / ٣٠٣).

(٤) هو: ضياء بن سعد الله بن محمّد بن عثمان القزويني القرمي، اللّغوي، المفسّر، ويعرف بقاضي القرم، ويسمّى أيضاً: عبد الله ضياء الدّين العفيفي، وكان يستحضر المذهبين ويفتي فيهما، وكان يحلّ "الكشّاف" و"الحاوي" وغريبه في الغاية. تولّى تدريس الشّيخونية، من مشايخه: والده، والبدر التّستري، وعضد الدّين، وغيرهم، ومن تلامذته: سعد الدّين التّفْتازانى والولي العراقي،

المطلب الرابع: آثاره العلميّة

لإمام عضد الدين الإيجي - رحمه الله - تصانيف كثيرة، ومن أبرزها ما يأتي^(١):

١. أخلاق عضد الدين^(٢).
٢. آداب البحث والمناظرة، وهو الذي نحن بصددده محل التحقيق والدراسة.
٣. أشرف التواريخ^(٣).
٤. بهجة التوحيد^(٤).
٥. تحقيق التفسير في تكثير التنوير في تفسير القرآن^(٥).
٦. جواهر الكلام، مختصر المواقف^(٦).
٧. الرسالة العضديّة، في علم الوضع^(٧).

والبرهان الحلبي وغيرهم، وتوفّي بالقاهرة في ذي الحجة سنة ثمانين وسبعمائة. يُنظر: ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٢/ ٣٦٨)، ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية (٣/ ٩٣)، حاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٢/ ١٨٠).

(١) يُنظر: ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٨/ ٢٩٨)، إسماعيل باشا الباباني، هدية العارفين (١/ ٥٢٧)، الزركلي، الأعلام (٣/ ٢٩٥). @@

(٢) والكتاب لم يطبع بعد، وتوجد منه نسخة بمكتبة راغب باشا: (١٤٥٨).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) طُبِعَ بتحقيق الباحث: عبد الله محمد عبد الكريم البرزنجي، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية أصول الدين، من سورة الأنعام إلى الآية (١٥٤) من سورة الأعراف، عام (٢٠١٣م).

(٦) طبع بتحقيق: أبي العلاء عفيفي، الناشر: جامعة فؤاد الأوّل، كلية الآداب، سنة (١٩٣٤م).

(٧) طبع بشرح العلامة أبي الليث السمرقندي، مع حاشية العلامة محمد الدسوقي المالكي، على نفقة محمد أمين الخانجي وشركاه. بمصر، الطبعة الأولى سنة (١٣٢٩هـ).

٨. زبدة التّاريخ في ترجمة أشرف التّواريخ^(١).
٩. شرح المصباح للبيضاوي^(٢).
١٠. شرح المقالة المفردة في صفة الكلام^(٣).
١١. شرح طوابع الأنوار للبيضاوي^(٤).
١٢. شرح مختصر ابن الحاجب، في أصول الفقه^(٥).
١٣. العقائد العضديّة، المسماة: عيون الجواهر^(٦).
١٤. الفوائد الغيائيّة، في المعاني والبيان^(٧).
١٥. الكواشف في شرح المواقف^(٨).
١٦. المدخل في علم المعاني والبيان والبديع^(٩).
١٧. المواقف، في علم الكلام^(١٠).

(١) لم أقف عليه.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف عليه، إلّا إنّي وقفتُ عليه بشرح ابن كمال، أحمد بن سليمان، باشا، (ت: ٥٩٤٠هـ)، وهو لم يطبع بعد، وتوجد منه نسخة بمكتبة المحمودية (٢٥٩٧)، ونسخة بمكتبة الحرم المكي (١٥١).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) طبع بتحقيق: محمّد حسن محمّد حسن إسماعيل، النّاشر: دار الكتب العلميّة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى سنة (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م)، وأيضًا بتحقيق الباحثة: نصرّة البدري محمد البدري، أطروحة دكتوراه، جامعة أم درمان الإسلاميّة، كلية الشريعة والقانون سنة (٢٠٠١م)، من باب القياس إلى نهاية المخطوط.

(٦) طبع مع شرحه لجلال الدّين الدّواني، تحقيق: نزار حمادي، الطبعة الأولى سنة (٢٠١١م).

(٧) طبع بتحقيق: عاشق حسين، النّاشر: دار الكتاب المصري، ودار الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى سنة (١٩٩١م).

(٨) لم أقف عليه.

(٩) لم يطبع بعد، وتوجد منه نسخة بالمكتبة الأزهرية، (١٨٤٩٦).

المطلب الخامس: حياته العملية وسيرته:

كما سبق بيانه أن الإمام عضد الدين الإيجي من أصل بلاد فارس، وأخذ العلم عن علماء عصره، واشتغل على الشيخ زين الدين الهنكي تلميذ القاضي ناصر الدين البيضاوي وغيره، وكانت أكثر إقامته أولاً بمدينة السلطانية، وولي في أيام أبي سعيد قضاء الممالك، ثم انتقل إلى إيج^(٢).

وكان إماماً في المعقول، قائماً بالأصول والمعاني، والبيان والعريّة، مشاركاً في سائر الفنون^(٣).

كما أنّه كان كثير المال جداً؛ كريم النفس، يُكثر الإنعام على الطلبة، ووقعت بينه وبين الأبهريّ منازعات وماجريّات، وجرت له محنة مع صاحب كرمان، فحبسه بالقلعة حتّى مات مسجوناً^(٤).

المطلب السادس: مذهبه الفقهي ومنهجه العقدي

أولاً: مذهبه الفقهي:

بالرّجوع إلى كتب التّراجم؛ فإنّ العلامة عضد الدين الإيجي كان شافعيّ المذهب، وعلى ذلك أطبق كلّ من ترجم له؛ بل ذكروا بلوغه منزلةً عاليةً في المذهب الشّافعيّ؛ حتّى قال ابن العماد: "شيخ العلماء والشّافعيّة بتلك البلاد"؛ وذلك ما لم يحظ به معاصروه^(٥).

(١) طبع بتحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار الجليل - بيروت، الطبعة الأولى سنة (١٩٩٧م).

(٢) يُنظر: السّبكي، طبقات الشّافعيّة الكبرى (١٠ / ٤٦)، ابن قاضي شهبه، طبقات الشّافعيّة (٣ / ٢٨).

(٣) يُنظر: الشّوكاني، البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع (١ / ٣٢٦).

(٤) يُنظر: ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثّامنة (٣ / ١١٠).

(٥) يُنظر: ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٨ / ٢٩٨)، الشّوكاني، البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع (١ / ٣٢٦)، ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثّامنة (٣ / ١١٠).

ثانياً: منهجه العقدي:

من خلال النظر فيما ألفه العلامة عضد الدين الإيجي - رحمه الله - من كتب في العقيدة، يظهر بجلاء أنه كان يسير على منهج الأشاعرة في باب الأسماء والصفات، ويظهر ذلك جلياً من خلال كلامه، ومن ذلك قوله: " المقصد الرابع: في بعض مذاهب ضعيفة في هذه المسألة، وهي أن تلك المذاهب بتأويل الطرائق أربع، المذهب الأول: أن الكل ضروري - أي: العلم -، وبه قال ناس من أصحابنا، وهو قول الإمام الرّازي... وهؤلاء فرقتان؛ فرقة تُسَلِّمُ توقُّفه على النَّظر؛ فيكون النَّزاع معهم في مجرد التَّسمية...، وفرقة تمنع ذلك، وهؤلاء إن أرادوا بعدم توقُّفه أنه - أي: العلم - لا يتوقَّف على النَّظر وجوباً...، بل يتوقَّف عليه عادةً أو أرادوا به أن العلم الحاصل بعد النَّظر غير واقع به، أي: بالنَّظر أو غير واقع بقدرتنا على وجه التَّأثير، بل بخلق الله تعالى فينا عقيب النَّظر، بطريق جريان العادة؛ فهو مذهب أهل الحقِّ من الأشاعرة...، وإن أرادوا أنه لا يتوقَّف عليه أصلاً، أي: لا تأثيراً ولا وجوباً ولا عادة، فهو مكابرة... " (١).

ومن أبرز مؤلفاته في ذلك:

١- كتاب المواقف.

٢- تحقيق التفسير في تكثير التنوير.

٣- جواهر الكلام.

المطلب السابع: مكانته العلميّة، وثناء العلماء عليه

المطالع لكتب التراجم والسِّير يجد أن العلامة عضد الدين الإيجي - رحمه الله - قد نال مكانةً علميّةً عظيمة، ولذا فقد أثنى على علمه وخلقه الكثير منهم، **ومن ذلك:**

- **قال ابن العماد:** "عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار: قاضي قضاة المشرق، وشيخ العلماء والشافعيّة بتلك البلاد...، وقال التفتازاني في الثناء عليه: لم يبق

(١) يُنظر: عضد الدين الإيجي، عبد الرحمن بن أحمد، المواقف، (بيروت، دار الجليل، ط١، ١٩٩٧م، (١/٦٦).

- لنا سوى اقتفاء آثاره، والكشف عن خبيثات أسرارهِ، بل الاجتناء من بحار ثمارهِ،
والاستضاءة بأنواره" ^(١).
- وقال الشوكاني: "كان إماماً في المعقول، قائماً بالأصول والمعاني، والبيان والعربية،
مشاركاً في سائر الفنون" ^(٢).
- وقال ابن حجر: "وكان إماماً في المعقول، قائماً بالأصول والمعاني والعربية، مشاركاً
في الفنون" ^(٣).
- وقال تاج الدين السبكي: " كان إماماً في المعقولات، عارفاً بالأصلين والمعاني،
والبيان والنحو، مشاركاً في الفقه" ^(٤).
- المطلب الثامن: وفاته:**

جرت للعلامة عضد الدين الإيجي - رحمه الله - محنةٌ في آخر حياته مع صاحب
كرمان، فحبسه بالقلعة، ومات مسجوناً في سنة (٧٥٦هـ) ^(٥).

وقيل: توفي سنة (٧٥٣هـ) ^(٦).

وترى الباحثة أنّ القول الأوّل -الذي يرى أنّ وفاته كانت في سنة (٧٥٦هـ) - هو
الأقرب للصواب؛ لثبوته في أكثر كتب التاريخ والتراجم.

(١) ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٨ / ٢٩٨).

(٢) الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١ / ٣٢٦).

(٣) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة (٣ / ١١٠).

(٤) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى (١٠ / ٤٦).

(٥) يُنظر: الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١ / ٣٢٧)، ابن حجر، الدرر
الكامنة في أعيان المئة الثامنة (٣ / ١١٠)، السبكي، طبقات الشافعية الكبرى (١٠ / ٤٧).

(٦) يُنظر: الإسني، عبد الرحيم بن الحسن، طبقات الشافعية (دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٢م)،
(٢ / ١٠٩)، ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية (٣ / ٢٨).

المبحث الثاني: نبذة عن الرسالة

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: توثيق اسم الرسالة، ونسبتها للمؤلف.

المطلب الثاني: موضوع الرسالة، وقيمتها العلمية.

المطلب الثالث: منهج المؤلف في رسالته.

المطلب الرابع: موارد الرسالة، ومصطلحاتها.

المطلب الخامس: نقد الرسالة (تقويمها بذكر مزاياها والماخذ عليها).

المطلب الأوّل: توثيق اسم الرّسالة، ونسبتها للمؤلّف:

هذه الرّسالة بعنوان: «آداب البحث والمناظرة»، وهي من تأليف: القاضي عضد الدّين أبي الفضل عبد الرّحمن بن أحمد بن عبد الغفّار الإيجي المطرّزي الشّيرازي، المتوفّى سنة (٧٥٦هـ).

ونسبتها إليه أكيدة لا يعترها أدنى شك، وذلك للأسباب الآتية:
أولاً: ما صرّح به النّاسخ "عبد الله بن عمر بن محمّد باحسن"؛ حيث قال في خاتمة الرّسالة: "انتهت الرّسالة المسماة: بآداب البحث، للعلامة عضد الدّين الإيجي؛ رحمه الله ونفع بعلمه. آمين، اللهم آمين" (١).

ثانياً: وقد شرح هذه الرّسالة: «آداب البحث والمناظرة» الملاء حنفي: الإمام شمس الدّين محمّد الحنفي التّبريزي المتوفّى سنة (٩٠٠هـ)، ونسبها للعلامة عضد الدّين الإيجي، وأيضاً عليها حاشية للعلامة محمّد بن علي الصّبّان الشّافعي المتوفّى سنة (١٢٠٦هـ) (٢).
وبهذا يتأكّد عنوان الرّسالة، ونسبتها للعلامة عضد الدّين الإيجي.

المطلب الثّاني: موضوع الرّسالة، وقيمتها العلميّة:

يظهر موضوع الرّسالة من كونها تتناول تأصيلاً لقواعد علم آداب البحث والمناظرة، المسمّى: «آداب البحث والمناظرة».

(١) الإيجي، عضد الدّين عبد الرّحمن بن أحمد بن عبد الغفّار المطرّزي الشّيرازي (ت: ٧٥٦هـ)،
آداب البحث والمناظرة، مخطوط بمكتبة الأحقاف باليمن، برقم: (٢٦٠٥)، مجموعة آل يحيى،
برقم: (٤)، تاريخ النّسخ: (١٢٠٣هـ)، اسم النّاسخ: عبد الله بن عمر بن محمّد باحسن، لوحة
[١/ب].

(٢) يُنظر: شرح الملاء حنفي (ت: ٩٠٠هـ)، على الرّسالة العضديّة في آداب البحث والمناظرة للإيجي،
وعليها حاشية العلامة الصّبّان (ت: ١٢٠٦هـ)، بتحقيق: السيّد يوسف أحمد، النّاشر: دار
الكتب العلميّة، بيروت، الطّبعة الأولى، عام (٢٠١٤م).

وبهذا يتضح أنّ الموضوع الذي من أجله أُلّف العَلّامة عضد الدّين الإيجي رسالته متعلّقٌ بعلم البحث والمناظرة في علم أصول الفقه. وتظهر قيمة الرّسالة في كونها تسلّطُ الضوء على أدقّ القضايا التي يحتاجها طالب العلم، وهي قواعد وآداب علم البحث والمناظرة، وذلك حتّى يعصم نفسه عن الوقوع في الخطأ، والحذر من آفات الرّزل، ونصرة الحقّ، وردّ الباطل. كذلك تظهر قيمة الرّسالة من المكانة العلميّة الرّفيعة التي تبوّأها العَلّامة عضد الدّين الإيجي؛ حيث نال مكانةً عاليةً عند علماء الشّافعيّة، حتّى وصفه ابن العماد بقوله: "قاضي قضاة المشرق، وشيخ العلماء والشّافعيّة بتلك البلاد"^(١)؛ وذلك لعظم مكانته في الفقه والأصول.

المطلب الثالث: منهج المؤلّف في رسالته

بالتّبع والاستقراء، فإنّه يمكن استقراء منهج المؤلّف وإبرازه في الآتي:

١. اقتصر في رسالته على إيراد الأدلّة العقليّة؛ حيث غلب جانب العقل والرأي، ولم يُورد أدلّة نقلية من القرآن والسنة، غير آية واحدة.
٢. اختصر رسالته ومع إيجازه إلّا أنّه دَعَم كلامه ببيت من الشّعر.
٣. غلبت عليه الصّناعة الكلاميّة، وخلت الرّسالة من التفصيل بأسلوب أكثر وضوحًا؛ فجاءت على التّععيد الذي يتّجه نحو الغموض في جملته.
٤. عندما أورد المسألة العقديّة ذكر ما يراه صوابًا من المذهب الأشعريّ دون التّعرّض لبقية المذاهب.
٥. لم يحرص على شرح المصطلحات التي أوردتها في رسالته.

المطلب الرابع: موارد الرّسالة ومصطلحاتها

أولاً: موارد الرّسالة:

لا ريب أنّ العَلّامة عضد الدّين الإيجي استفاد من عدد من المناطقة والنظائر ممّن كان قبله، ومن كُتّب آداب البحث، وكذلك كُتّب أصول الفقه التي اعتنت بآداب البحث،

(١) ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٨/ ٢٩٨).

بالإضافة لاستناده على المسائل العقديّة التي اعتمد فيها على كتب من سبقوه من الأئمّة، إلّا أنّه لم يذكر شيئاً ممّا اعتمد عليه من الكتب؛ ولعلّ طبيعة الرّسالة في الاختصار اقتضى ذلك.

ثانياً: مصطلحات الرّسالة:

جاء في الرّسالة على اختصارها عدّة مصطلحات، وهي:

- | | | |
|--------------|---------------|-------------------|
| ١- النّاقِل. | ٤- الدّليلُ. | ٧- السّنَد. |
| ٢- الصّحّة. | ٥- المَنعُ. | ٨- النّقْضُ. |
| ٣- المُدّعي. | ٦- المَحْازُ. | ٩- المُعَارَضَةُ. |

المطلب الخامس: نقد الرّسالة (تقويمها بذكر مزاياها، والمآخذ عليها)

أ- مزايا الرّسالة:

تظهر أهميّة الرّسالة ومزاياها من خلال الأمور الآتية:

١. كون الرّسالة المخطوطة تتعلّق بأدقّ الأمور التي يحتاجها طالب العلم عموماً، والفقهاء وأصوله خصوصاً، وهي قواعد علم البحث والمناظرة.
٢. تميّزت الرّسالة المخطوطة بصغر حجمها، وضغط عبارتها؛ لتكون أصلاً ومنتناً يُرجع إليه.
٣. مكانة مؤلّفها العلميّة؛ إذ كان إماماً في العقول، قائماً بالأصول والمعاني، والبيان والعربيّة.

ب- المآخذ على الرّسالة:

١. لم يستهلّ رسالته بمقدّمة موضّحة لها.
٢. لم يبيّن منهجه في الرّسالة.
٣. استغلاق عبارته في تقرير الجانب التّنظيري، وما استتبعه ذلك من غموض يحتاج إلى فكّ عبارته وشرحها.
٤. لم يبيّن معاني المصطلحات الواردة في الرّسالة.


المبحث الثالث: التّحقيق

أولاً: وصف النُّسخة المخطوطة، ونموذجها.

أ- بيانات الرّسالة المخطوطة ووصفها.

١. عنوان الرّسالة المخطوطة: آداب البحث والمناظرة.
 ٢. موضوع الرّسالة: أصول فقه.
 ٣. مكان وجودها: مكتبة الأحقاف باليمن.
 ٤. رقمها: (٢٦٠٥)، مجموعة آل يحيى، برقم: (٤).
 ٥. تاريخ التّسخ: (١٢٠٣هـ).
 ٦. اسم التّاسخ: عبد الله بن عمر بن محمّد باحسن.
 ٧. أوّل الرّسالة: بسم الله الرّحمن الرّحيم، لك الحمد والمنّة، وعلى نبيك الصّلاة والتّحيّة.
 ٨. آخر الرّسالة: انتهت الرّسالة المسماة: بآداب البحث، للعلامة عضد الدّين الإيجي؛ رحمه الله ونفع بعلمه. آمين، اللهم آمين.
 ٩. مزايا الرّسالة المخطوطة: واضحة الخط.
 ١٠. عيوب الرّسالة المخطوطة: لا يوجد.
 ١١. نوع الخط: نسخ.
 ١٢. عدد لوحات الرّسالة المخطوطة: لوحة واحدة.
 ١٣. عدد الأسطر في اللّوحة الواحدة: (١١) سطرًا.
 ١٤. عدد الكلمات في السّطر: ما بين (١٠-١١) كلمة.
- ب- صور من الرّسالة المخطوطة.





الوجه الأخير من الرسالة المخطوطة

ثانياً: بيان منهج التّحقيق

يتلخّص العمل في تحقيق هذه الرّسالة المخطوطة في الآتي:

١. القيام بنسخ الرّسالة المخطوطة وفق القواعد الإملائيّة الحديثة.
٢. اعتماد النّسخة المخطوطة، وجعلها الأصل، ومقابلتها على النّسخة المطبوعة^(١)، وإثبات الفوارق بينهما في الحاشية، وترجيح ما تبين أنّه صواب، مع التّعليل لذلك.
٣. الإشارة في الحاشية إلى الزّيادة من النّسخة المطبوعة، ووضع الكلمة بين قوسين هكذا «.....»، وترجيح ما تبين أنّه صواب، مع التّعليل لذلك.
٤. إثبات رقم لوحة النّسخة المخطوطة عند انتهائها، بالإشارة إليها في الهامش بين معكوفتين هكذا: نهاية [٧/أ].
٥. تخرّيج الآية القرآنية؛ بذكر اسم السّورة ورقم الآية.
٦. بيان الغريب من المصطلحات الأصوليّة المستخدمة في علم الخلاف والمناظرة التي تحتاج إلى إيضاح؛ بدءاً بتعريفها اللّغوي والاصطلاحي أو الشّرعي، ثمّ المراد بها في مصطلح علم الخلاف والمناظرة.
٧. التّعليق على ما ورد في الرّسالة المخطوطة من مسائل عقديّة، مع ترجيح مذهب أهل السنّة، وذكر مذاهب الفرق المختلفة، مع العزو والتّوثيق من المصادر الأصيلة.
٨. بذل الوسع قدر الإمكان لإخراج الرّسالة على ما أرادها مؤلّفها.

(١) شرح الملاء حنفي، الإمام شمس الدّين محمّد الحنفي التّبريزي، المتوفّى سنة (٩٠٠هـ)، على الرّسالة العضديّة في آداب البحث والمناظرة، لعضد الدّين أبي الفضل عبد الرّحمن بن عبد الغفّار الإيجي المطرزي الشّيرازي، المتوفّى سنة (٧٥٦هـ)، وعليها حاشية العلّامة محمّد بن علي الصّبّان، المتوفّى سنة (١٢٠٦هـ)، بتحقيق: السيّد يوسف أحمد، النّاشر: دار الكتب العلميّة، بيروت، الطبعة الأولى (٢٠١٤م).

٩. تذييل التحقيق بفهرس المصادر والمراجع، مع بيان طبعاتها.

ثالثاً: النصُّ المحقَّق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَكَ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، وَعَلَى نَبِيِّكَ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ.

إِذَا قُلْتَ بِكَلَامٍ، فَإِنْ كُنْتَ نَاقِلاً^(١) فَيُطَلَّبُ مِنْكَ الصَّحَّةُ^(٢)، أَوْ مُدْعِيًا^(١) فَالدَّلِيلُ^(٢).

(١) النَّاقِلُ: من مادة (نقل)، ونقل الشيء؛ أي: تحويله من موضع إلى موضع، نقله ينقله نقلاً فانقل، والتَّنْقُلُ: التَّحْوِيلُ، وتناقل القوم الحديث فيما بينهم؛ أي: نقله بعضهم عن بعض. يُنظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت، دار صادر، ط ٣، ١٤١٤هـ)، (١١/ ٦٧٤)، الرَّاظِي، مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، مَخْتَارُ الصَّحَاحِ، (بيروت، المكتبة العصرية- الدار النموذجية، ط ٥، ١٩٩٩م)، (ص: ٣١٨)، الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصَّحَاحُ تَاجُ اللُّغَةِ وَصَحَاحُ العَرَبِيَّةِ، (بيروت، دار العلم للملايين، ط ٤، ١٩٨٧هـ) (٥/ ١٨٣٣).

والتَّنْقُلُ عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ: هُوَ الْإِتْيَانُ بِقَوْلِ الْغَيْرِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ بِحَسَبِ الْمَعْنَى، مَظْهَرًا أَنَّهُ قَوْلُ الْغَيْرِ، وَالْآتِي بِهِ يُسَمَّى نَاقِلاً، وَذَلِكَ الْقَوْلُ يُسَمَّى مَنقُولًا. يُنظر: التَّهَانُوتِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، كَشَافُ اصْطِلَاحَاتِ الْفُنُونِ وَالْعُلُومِ، (بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، ط ١، ١٩٩٦م)، (٢/ ١٧٢٥).

(٢) الصَّحَّةُ: المراد بالصَّحَّةُ هنا: تصحيح النَّقْلِ، وليس المقصود بها الصَّحَّةُ التي هي أحد أقسام الحكم الحكم الوضعي، فالصَّحَّةُ المعنوية في علم آداب البحث والمناظرة من النَّاقِلِ هي: تصحيح النَّقْلِ، والمعنى: أَنَّهُ لَا يُطَالَبُ بِالدَّلِيلِ، وَإِنَّمَا يُطَالَبُ بِتَصْحِيحِ النَّقْلِ، وَاصْطَلَحُوا عَلَى إِطْلَاقِ عِبَارَةِ: «وَعَلَى النَّاقِلِ الصَّحَّةُ»، أَي: تصحيح النَّقْلِ.

وَأَمَّا الصَّحَّةُ لُغَةً: فَمِنْ مَادَّةِ (صَحَّ)، وَتَدُلُّ عَلَى الْبَرَاءَةِ مِنَ الْمَرَضِ وَالْعَيْبِ، وَعَلَى الْإِسْتِوَاءِ. مِنْ ذَلِكَ الصَّحَّةُ: ذَهَابُ السَّقَمِ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ، وَالصَّحِيحُ وَالصَّحَّاحُ بِمَعْنَى. يُنظر: الرَّاظِي، أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ، مَقَائِيسُ اللُّغَةِ، (دار الفكر، د. ط، ١٩٧٩)، (٣/ ٢٨١)، الفَيُّومِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ

ولا يُمنع^(٣) النّقل والمدّعي^(١) إلّا مجازاً^(٢).

محمّد، المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير، (بيروت، المكتبة العلمية، د. ط. ت)، (١/٣٣٣).

وأما في الشّرع فقد تطلق الصّحّة على العبادات تارة، وعلى عقود المعاملات تارة. وأما في العبادات، فعند المتكلم: الصّحّة عبارة عن موافقة أمر الشّارع وجب القضاء أو لم يجب. وعند الفقهاء: الصّحّة: عبارة عن سقوط القضاء بالفعل؛ فمَنْ صَلَّى وهو يظنّ أنّه متطهّر، وتبيّن أنّه لم يكن متطهّراً؛ فصلاّته صحيحة عند المتكلم؛ لموافقة أمر الشّارع بالصّلاة على حسب حاله، وغير صحيحة عند الفقهاء؛ لكونها غير مسقطه للقضاء. يُنظر: الأمدي، علي بن أبي علي، الإحكام في أصول الأحكام، (بيروت، المكتب الإسلامي، د. ط. ت)، (١/١٣٠)، الصّفّي الهندي، محمّد بن عبد الرّحيم، نهاية الوصول في دراية الأصول، (مكة المكرمة، المكتبة التجارية، ط ١، ١٩٩٦م) (٣/٩٨٢)، بدر الدّين الزّركشي، محمّد بن عبد الله، البحر المحيظ في أصول الفقه، (دار الكتبي، ط ١، ١٩٩٤م)، (٣/٣٤٠).

(١) المدّعي: من يخالف قوله الظّاهر، والمدّعي عليه بخلافه، وقيل المدّعي: من لا يجبر على الخصومة، والمدّعي عليه من يجبره. يُنظر: الجرجاني، علي بن محمّد، التّعريفات، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٣م)، (ص: ٢٠٧)، المناوي، محمّد بن علي، التّوقيف على مهمّات التّعريف، (القاهرة، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت، ط ١، ١٩٩٠م)، (ص: ٣٠١).

(٢) الدّليل: هو ما يتوصّل بصحيح النّظر فيه إلى علم أو ظنّ. يُنظر: ابن الجوزي، يوسف بن عبد الرّحمن، الإيضاح لقوانين الاصطلاح في الجدل والمناظرة، (القاهرة، مكتبة مدبولي، د. ط، ١٩٩٥م)، (ص: ١٠٧)، الطّوفي، سليمان بن عبد القوي، علم الجدل في علم الجدل، (لبنان، لجنة المستشرقين الألمانية، ط ١، ١٩٨٧م)، (ص: ١٩).

(٣) المنع: بالفتح يُطلق على الطّرد، وعلى المناقضة، ويسمّى نقضاً تفصيلياً، وهو عبارة عن منع مقدّمة معيّنة من مقدّمات الدّليل؛ سواء كان المنع بدون السّنَد، ويسمّى منعاً مجرداً، أو مع السّنَد، وينبغي أن يذكر المنع على وجه الإنكار وطلب الدّليل، لا على وجه الدّعوى وإقامة الحجّة،

إِذَا الْمَنْعُ: طَلَبُ الدَّلِيلِ عَلَى مُقَدِّمَتِهِ.

فَإِذَا اشْتَغَلَتْ بِهِ مَنْعٌ مُجَرَّدًا، أَوْ مَعَ السَّنَدِ^(٣)، وَلَا يَدْفَعُ السَّنَدُ إِلَّا إِذَا كَانَ مَسَاوِيًّا^(٤)، أَوْ نَقْضًا^(٥) بِالتَّخْلُفِ، أَوْ غُورِضٍ^(١) بِدَلِيلِ الْخِلَافِ؛ فَفِي الصُّورَتَيْنِ صَبْرَتْ

وعلى ما يعمُّ المنع التفصيلي. يُنظر: التَّهَانَوِي، كَشَافُ اصْطِلَاحَاتِ الْفُنُونِ وَالْعُلُومِ (٢/ ١٦٦١).

(١) كتبت في الرِّسَالَةِ الْمَخْطُوطَةِ: «وَالْمَدْعَا»، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتُهُ.

(٢) الْمَجَازُ: اسْمٌ لِمَا أُرِيدَ بِهِ غَيْرٌ مَا وَضِعَ لَهُ لِمُنَاسِبَةٍ بَيْنَهُمَا، كَتَسْمِيَةِ الشُّجَاعِ أَسَدًا، سُمِّيَ مَجَازًا؛ لِأَنَّهُ جَاوَزَ وَتَعَدَّى مَحَلَّهُ وَمَعْنَاهُ الْمَوْضُوعُ لَهُ إِلَى غَيْرِهِ لِمُنَاسِبَةٍ بَيْنَهُمَا، فَالْمَجَازُ خَلْفٌ عَنِ الْحَقِيقَةِ؛ أَيُّ: أَنَّ اللَّفْظَ الْمُسْتَعْمَلَ فِي الْمَعْنَى الْمَجَازِي خَلْفٌ لِنَفْسِ اللَّفْظِ الْمُسْتَعْمَلَ فِي الْمَعْنَى الْحَقِيقِي. يُنظر: الْغَزَالِي، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، الْمُسْتَصْفَى، (دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، ط ١، ١٩٩٣م)، (١/ ٣٤١)، الْبُخَارِيُّ، عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ، كَشَفُ الْأَسْرَارِ شَرْحُ أَصُولِ الْبَزْدَوِيِّ، (دَارُ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، د. ط. ت)، (١/ ٦٢).

(٣) السَّنَدُ: عَرَفَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ: مَا يَكُونُ الْمَنْعُ مَبْنِيًّا عَلَيْهِ، أَيُّ: مَا يَكُونُ مَصْحُوحًا؛ لَوُرُودِ الْمَنْعِ، إِمَّا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَوْ فِي زَعْمِ السَّائِلِ، وَلِلسَّنَدِ صِيغٌ ثَلَاثٌ: إِحْدَاهَا أَنْ يُقَالَ: لَا تُسَلِّمُ هَذَا، لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَذَا؟ وَالثَّانِيَةُ: لَا تُسَلِّمُ لَزُومِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَلْزِمُ أَنْ لَوْ كَانَ كَذَا، وَالثَّلَاثَةُ: لَا تُسَلِّمُ هَذَا، كَيْفَ يَكُونُ هَذَا؟ وَالحَالُ أَنَّهُ كَذَا. يُنظر: الْجَرَجَانِي، التَّعْرِيفَاتُ (ص: ١٢٢)، التَّهَانَوِي، كَشَافُ اصْطِلَاحَاتِ الْفُنُونِ وَالْعُلُومِ (١/ ٩٨٤).

(٤) زَادَ فِي الرِّسَالَةِ الْمَطْبُوعَةِ: «لِلْمَنْعِ»، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ إِثْبَاتُهَا، وَذَلِكَ لِمَقْتَضَى السِّيَاقِ، وَمَزِيدٌ مِنَ الْبَيَانِ وَالتَّوَضُّيْحِ.

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ: «نَقْدٌ» بِدَلِّ: «نَقْضٌ»، وَالتَّحْتِثُ مِنَ الْمَخْطُوطِ هُوَ الصَّوَابُ.

والتَّقْضُ: هُوَ إِبْدَاءُ الْوَصْفِ الْمَعْلَلِ بِهِ بِدُونِ الْحُكْمِ، مِثْلُ قَوْلِنَا بِالْقَتْلِ بِالْمَثْقَلِ: قَتْلٌ عَمْدٌ عَدْوَانٌ، فَأَوْجِبُ الْقِصَاصِ كَالْحُدُودِ؛ فَيُقَالُ: هَذَا مَنْقُوضٌ بِالْأَدَبِ. يُنظر: ابْنُ الْجَوْزِيِّ، الْإِيضَاحُ لِقَوَانِينِ الْإِصْطِلَاحِ فِي الْجَدَلِ وَالْمَنَاظَرَةِ، (ص: ٣٢٥).

والتَّقْضُ الإجماليُّ: هو منع الدليل بناءً على تخلف حكمه، ويتوجّه التَّقْضُ لجملة الدليل. أمّا التَّقْضُ التفصيليُّ: فهو تخلف الحكم عن الدليل؛ للقدح في مقدّمة معيّنة من مقدّماته. يُنظر: المرادوي، علي بن سليمان، التّحجير شرح التّحرير، (الرياض، مكتبة الرشد، ط ١، ٢٠٠٠م)، (٧ / ٣٦٩٢)، الأنصاري، زكريّا بن محمّد، غاية الوصول في شرح لبّ الأصول، (مصر، دار الكتب العربية الكبرى، د. ط. ت) (ص: ١٤٣).

والمُناقضة: عند الأصوليين: عبارة عن التَّقْضِ، وعند أهل النّظر: عبارة عن منع مقدّمة الدليل؛ سواء كان مع السّنَد أو بدونه. وعند البلغاء عبارة عن: تعليق أمر على مستحيل، إشارة إلى استحالة وقوعه، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا نُفْتَحُ لَهُمْ آيَاتُنَا وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]. يُنظر: التّهانوي، كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم (٢ / ١٦٥٣).

والتّقْبِضُ: هو ما لا يمكن اجتماعه ولا ارتفاعه؛ كالعدم والوجود، والتّقيضان الأمران المتمانعان بالذات؛ أي: الأمران اللذان يتمانعان ويتدافعان؛ بحيث يقتضي لذاته تحقّق أحدهما في نفس الأمر انتفاء الآخر، وبالعكس كالإيجاب والسلب؛ فإنّه إذا تحقّق الإيجاب بين الشّيئين انتفى السلب. يُنظر: التّعريفات (ص: ١٣٧)، التّهانوي، كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم (٢ / ١٧٢٦).

والتّناقُضُ: هو عند الأصوليين: تقابل الدليلين المتساويين على وجه لا يمكن الجمع بينهما بوجه، ويسمّى بالتّعارض والمعارضة أيضاً. وعند المنطقيّين يطلق على تناقض المفردات وتناقض القضايا؛ إمّا بالاشتراك اللفظي أو الحقيقة والحجاز؛ بأن يكون التّناقض الحقيقيّ ما هو في القضايا، وإطلاقه على ما في المفردات على سبيل المجاز المشهور. يُنظر: التّهانوي، كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١ / ٥١٤).

(١) المُعارضة: هي إقامة الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخصم؛ فالمعترض يسلم دليل المستدلّ، وينفي مدلوله بإقامة دليل آخر يدلّ على خلاف مدلوله. يُنظر: التّهانوي، كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم (٢ / ١٥٧١).

مانعاً؛ بأن تقول: الله^(١) مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامِ أَزَلِيٍّ^(٢)، ناقلاً عن المقاصد، أو مُدَّعِيًا بِدَلِيلِ أَنَّهُ
أَسْنَدَ إِلَى ذَاتِهِ^(١): ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾^(٢).

(١) زاد في المطبوع: «تعالى»، وهذه زيادة يسيرة بين النسخ، وهي من الأمور التي لا تؤثر في المعنى، كالترضي وغيرها.

(٢) واختلفت المذاهب حول هذه المسألة اختلافاً كبيراً، ومن ذلك:

١- المعتزلة: ويرون أنّ كلام الله تعالى مخلوقاً منفصلاً منه، وقالوا: إنّ معنى (متكلم)؛ أي: خالق للكلام.

٢- الأشاعرة والكُلابية ومن تبعهم: قالوا: إنّ كلام الله معنى واحد قديم، قائم بذات الله أزلاً وأبداً، وهو الأمر بكلّ ما أمر الله به، والنهي عن كلّ ما نهى الله عنه، والخبر عن كلّ ما أخبر الله عنه، إنّ عبّر عنه بالعربية كان قرآناً، وإن عبّر عنه بالعبرية كان تورا، وإن عبّر عنه بالسريانية كان إنجيلاً، والأمر والنهي والخبر عندهم ليست أنواعاً ينقسم الكلام إليها، وإنما هي صفات إضافية، كما يوصف الشخص الواحد بأنّه ابن لزيد، وعمّ لعمر، وخال ل بكر. ويقول هؤلاء إنّ الله لا يتكلم بمشيئته وقدرته، وكلامه بغير حروف وصوت.

٣- الكرامية: يرون أنّ كلام الله تعالى حادث قائم بذاته تعالى، ومتعلق بمشيئته وقدرته، ولكن زعم أنّ له ابتداء في ذاته، وأنّ الله لم يكن متكلماً في الأزلي.

٤- أهل السنة: يرى أهل السلف أنّه سبحانه وتعالى لم يزل متكلماً إذا شاء، ومتى شاء، وكيف شاء، وهو متكلم بصوت يُسمع؛ يُسمعه من شاء من خلقه؛ سمعه موسى عليه السلام من غير واسطة، وسمعه من أذن له من ملائكته ورسوله، وهو سبحانه وتعالى يكلم المؤمنين في الآخرة ويكلمونه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "قول الجمهور وأهل الحديث وأئمتهم: إنّ الله تعالى لم يزل متكلماً إذا شاء، وأنّه يتكلم بصوت، كما جاءت به الآثار والقرآن وغيره من الكتب الإلهية، كلام الله تكلم الله به بمشيئته وقدرته، ليس ببائن عنه مخلوقاً. ولا يقولون: إنّهُ صار متكلماً بعد أن لم يكن متكلماً، ولا أنّ كلام الله تعالى من حيث هو حادث؛ بل ما زال متكلماً إذا شاء، وإن كان كلم موسى وناداه بمشيئته وقدرته؛ فكلامه لا ينفد، كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ كَلِمَاتِ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩]". ابن تيمية، أحمد بن عبد

الحليم، مجموع الفتاوى، (السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية،
د. ط، ١٩٩٥م)، (١٢ / ١٧٣)، ويُنظر: الباقلي، محمّد بن الطيّب، التّقريب والإرشاد
(الصّغير)، (مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٩٩٨م)، (٦ / ٢)، أبو يعلى، محمّد بن الحسين، العدة في
أصول الفقه، (د. ن، ط ٢، ١٩٩٠م)، (١ / ١٣١)، الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام (٣ /
٢٨٥)، القرافي، أحمد بن إدريس، شرح تنقيح الفصول، (شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط ١،
١٩٧٣)، (ص: ٤٨)، البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البيهقي (١ / ١١٤)، ابن قيم
الجوزيّة، محمّد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن ربّ العالمين، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١،
١٩٩١م)، (٦ / ٦٢)، التّفنّازي، مسعود بن عمر، شرح التّلوّيح على التّوضيح، (مصر، مكتبة
صحيح، د. ط. ت)، (١ / ٤٩)، أبو حنيفة، الثّعمان بن ثابت، الفقه الأكبر (الإمارات العربية،
مكتبة الفرقان، ط ١، ١٩٩٩م)، (ص: ٢٠)، المأثري، محمّد بن محمّد، تفسير المأثري =
تأويلات أهل السنّة، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٥م)، (١ / ١٥٤). ويُراجع أيضًا
من المصادر الحديثة: هرّاس، محمّد بن خليل، شرح العقيدة الواسطيّة، (دار الهجرة للنشر
والتوزيع، ط ٣، ١٤١٥)، (ص: ١٤٩)، آل عقدة، هشام بن عبد القادر، مختصر معارج
القبول، (الرياض، مكتبة الكوثر، ط ٥، ١٤١٨هـ)، (ص: ٦٢)، الطّويّان، عبد العزيز بن
صالح، جهود الشّيخ محمّد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السّلف، (السعودية، مكتبة
العبيكان، ط ١، ١٩٩٩م)، (١ / ٢٨٣).

- (١) في المطبوع: «أُسْنَدٌ إِلَيْهِ» بدل: «أُسْنَدٌ إِلَى ذَاتِهِ»، مع إشارته لوجود الزّيادة في نسخة أخرى،
والمنبث من المخطوط هو الصّواب، وذلك اعتباراً لمقتضى السّياق.
- (٢) الآية رقم: (١٦٤)، من سورة النّساء، والمعنى: "أي: تكليماً صحيحاً حقيقياً بلا واسطة، والتّكليم
للأنبياء يُسمّى وحياً، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا
فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١]". الزّحيلي، التّفسير المنير (٦ / ٣٥).
- وهذا تشريفٌ لموسى الطّيب بهذه الصّفة؛ ولهذا يقال له: الكليم. يُنظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر،
تفسير القرآن العظيم، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩هـ)، (٢ / ٤٢١).

وأهل السنّة: يرون أنّ كلام الله ﷻ لموسى عليه السلام كلامٌ حقيقيٌّ، بحرفٍ وصوتٍ سمّعه؛ ولهذا جرت بينهما محاورَةٌ؛ كما في سورة طه وغيرها.

ويرى الأشاعرة والماتريدية: أنّ كلام الله معنيٌ نفسي قائم بذات الله تعالى، وهو صفة أزليّة قديمة قدّم الذات الإلهية، وأنّه واحدٌ لا يتجزأ ولا يتبعّض، وهو النّورا والإنجيل والقرآن، وليس بحرف ولا صوت، وأنّ الألفاظ عبارة عنه، وهي خلقٌ من المخلوقات.

ويرى الجهمية والمعتزلة: أنّ الله تعالى لا يقوم به شيءٌ من الصّفات، لا حياة، ولا علم، ولا قدرة، ولا كلام، ولا غير ذلك، وأنّ كلامه مخلوق، ومن بعض مخلوقاته؛ خلقه - كما خلق السّموات والأرض - خارجاً عن ذاته، وأنّه خلقه في بعض الأجسام، وابتدأه من ذلك الجسم لا من الله. يُنظر: الجويني، عبد الملك بن عبد الله، البرهان في أصول الفقه، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ)، (١ / ٢٧١)، الغزالي، المستصفى (ص: ١٠٢)، البصري، محمد بن علي، المعتمد، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ)، (١ / ١٧٧)، السمرقندي، محمد بن أحمد، ميزان الأصول في نتائج العقول، (قطر، مطابع الدوحة الحديثة، ط ١، ١٩٨٤م)، (١ / ١٤٩)، البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (١ / ١١٤)، الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه (٢ / ١٠٣)، الزركشي، محمد بن عبد الله، تشنيف المسامع بمجمع الجوامع، (مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ط ١، ١٩٩٨م)، (٤ / ٦٨١)، المأثري، تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنّة (١ / ١٧٥).

ويراجع من المصادر الحديثة: العثيمين، محمد بن صالح، شرح العقيدة الواسطية، (السعودية، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط ٦، ١٤٢١هـ)، (١ / ٤٢١)، الرَّاجحي، عبد العزيز بن عبد الله، شرح الطحاوية، (د. ن. ط. ت)، (ص: ٨٤)، الجديع، عبد الله بن يوسف، العقيدة السلفية في كلام ربّ البرية، (دار الإمام مالك، دار الصمعي للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٩٩٥م)، (ص: ٢٧٨-٢٧٩)، التميمي، محمد بن خليفة، معتقد أهل السنّة والجماعة في أسماء الله الحسنى، (السعودية، أضواء السلف، ط ١، ١٩٩٩م) (ص: ٢٨٣).

فيمنع بجواز المجاز^(١)، فيدفع بالأصل^(٢)، أو ينقض بالخلق.

ف قيل: إنّه^(٣) إضافة القدرة إلى المقدور؛ فيمنع مستنداً بأنّه حقيقي^(٤).

(١) في المطبوع: «فيمنع لجواز المجاز» بدل: «فيمنع بجواز المجاز»، والمثبت من المخطوط هو الصّواب، وذلك اعتباراً بمقتضى السّياق.

(٢) في المطبوع: «فيندفع بالأصل» بدل: «فيدفع بالأصل»، والمثبت من المخطوط هو الصّواب، وذلك لمقتضى السّياق.

(٣) في المطبوع: «بأن قيل» بدل: «فقيل إنّه»، والمثبت من المخطوط هو الصّواب؛ اعتباراً بمقتضى السّياق.

(٤) القدرة: هي صفة أزليّة تؤثر في المقدورات عند تعلّقها بها، فإنّه -جلّ شأنه- قادر على جميع الممكنات باتّفاق المتكلّمين وكذا الحكماء، لكن القدرة عند المتكلّمين عبارة عن صحّة الفعل والتّرك، وعند الحكماء: عبارة عن كونه إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل.

والقدرة عند الأشاعرة: صفة ذاتيّة ذات إضافة تقتضي التّمكن من الإيجاد والإعدام والإبقاء لا نفس التّمكن؛ لأنّه أمر اعتباري ولا نفي العجز عنه تعالى؛ لأنّه من الصّفات السّليبيّة.

وأما المعتزلة: فقالوا: لله قدرة ترجع إلى أنّه قادر، وفرقة منهم قالوا: لله قدرة بمعنى مقدور، وفرقة منهم يزعمون أنّ لله قدرة هي هو، وفرقة منهم -وهم العباديّة أصحاب عبّاد بن سليمان- قالوا: لا يُقال: لله قدرة، ولا قدرة له.

قال شيخ الإسلام ابن تيميّة رحمه الله: "ومّا اتّفق عليه سلف الأمتّة وأئمّتها مع إيمانهم بالقضاء والقدر وأنّ الله خالق كلّ شيء، وأنّه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنّه يضلّ من يشاء، ويهدي من يشاء، وأنّ العباد لهم مشيئة وقدرة يفعلون بمشيئتهم وقدرتهم ما أقدرهم الله عليه، مع قولهم: إنّ العباد لا يشاءون إلّا أن يشاء الله". ابن تيميّة، مجموع الفتاوى (٨/ ٤٥٩).

ويُنظر: القرافي، أحمد بن إدريس، الفروق للقرافي = أنوار البروق في أنواء الفروق، (عالم الكتب، د. ط. ت)، (٢/ ٢٢٣)، الماتريدي، تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنّة (١/ ١٦٣)، القرطبي، محمّد بن أحمد، تفسير القرطبي، (القاهرة، دار الكتب المصرية، ط ٢، ١٩٦٤هـ)، (٥/ ٤٠٩)، التّعمانّي، عمر بن علي، اللّباب في علوم الكتاب، (بيروت، دار

أو يعارض بأنه مادّته^(١) الحروف الحادثة، فيمنع؛ بأن يقال: لا نُسَلِّم^(٢).
 إِنَّ^(٣) الْكَلَامَ مُرَكَّبٌ مِنَ الْحُرُوفِ^(٤):
 إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ، وَإِنَّمَا
 جُعِلَ اللَّسَانُ^(٥) عَلَى الْفُؤَادِ ذَلِيلًا^(٦)

- الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٨م)، (٦٢ / ٧)، الألوّسي، محمود بن عبد الله، تفسير الألوّسي =
 روح المعاني، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ)، (١ / ١٨٢).
 (١) في المطبوع: «تأدية» بدل: «مادّته»، والمثبت من المخطوط هو الصّواب.
 (٢) قوله: «نُسلِّم» ليست في المطبوع، ولعلّ الصّواب إثباتها، اعتباراً بمقتضى السّياق؛ لأنّ بوجودها
 مزيد من التّوضيح.
 (٣) في المطبوع: «ثمّ إنّ» بدل: «إنّ»، ولعلّ الصّواب إثباتها؛ وذلك لمقتضى السّياق.
 (٤) نهاية [٧ / أ]. وقد سبق بيان أقوال العلماء حول هذه المسألة، وأنّ الصّواب فيها - كما قال شيخ
 الإسلام ابن تيميّة رحمه الله -: "الصّواب الذي عليه سلف الأئمة؛ كالإمام أحمد، والبخاري
 صاحب "الصحيح" في كتاب "خلق أفعال العباد" وغيره، وسائر الأئمة قبلهم وبعدهم: أتباع
 التّصوّف الثّابتة، وإجماع سلف الأئمة، وهو أنّ القرآن جميعه كلام الله - حروفه ومعانيه - ليس
 شيء من ذلك كلاماً لغيره... وأنّ الله يتكلّم بصوت، كما جاءت به الأحاديث الصّحاح...".
 ابن تيميّة، أحمد بن عبد الحلّيم، الفتاوى الكبرى، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١،
 ١٩٨٧هـ)، (٦ / ٤٦٦).
 (٥) في المطبوع: «الكلام» بدل: «اللّسان»، والمثبت من المخطوط هو الصّواب؛ لورودها في المصادر
 التي رجعت إليها، كما في: ابن تيميّة، مجموع الفتاوى (٦ / ٢٩٦)، ابن قيم الجوزيّة، محمّد بن
 أبي بكر، الصّواعق المرسلّة في الرّدّ على الجهميّة والمعطلّة، (الرياض، دار العاصمة، ط ١،
 ١٤٠٨هـ)، (١ / ٣٤٥).
 (٦) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة رحمه الله: "ولهذا كان ممّا يُشعّ به على هؤلاء - أي: الأشاعرة - أنّهم
 احتجّوا في أصل دينهم ومعرفة حقيقة الكلام - كلام الله وكلام جميع الخلق - بقول شاعرٍ
 نصرانيّ، يُقال له الأخطل:
 إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا
 جُعِلَ اللَّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ ذَلِيلًا

انتهت الرّسالة المسماة: بآداب البحث، للعلامة عضد الدّين الإيجي؛ رحمه الله
ونفع بعلمه. آمين، اللهم آمين.

وقد قال طائفة: إنّ هذا ليس من شعره، وبتقدير أن يكون من شعره فالحقائق العقليّة أو مسمّى لفظ الكلام الذي يتكلّم به جميع بني آدم لا يرجع فيه إلى قول ألف شاعر فاضل! دع أن يكون شاعراً نصرانياً اسمه الأخطل! والنّصارى قد عُرف أنّهم يتكلّمون في كلمة الله بما هو باطل، والخطل في اللّغة: هو الخطأ في الكلام، وقد أنشد فيهم المنشد:

قُبْحًا لِمَنْ نَبَذَ إِذَا اسْتَدَلَّ يَقُولُ: قَالَ الْأَخْطَلُ

ابن تيميّة، مجموع الفتاوى (٦/ ٢٩٦)، وما بعدها.

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله: "هكذا قال الشّاعر هذا البيت، وهكذا هو في "ديوانه"؛ قال أبو البيان أنا رأيته في "ديوانه" كذلك، فحرّفه عليه بعض الثّفاة، وقالوا:

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللَّسَانُ عَلَى الْكَلَامِ ذَلِيلًا

والمقصود: أنّ العبد لا يعلم ما في ضمير صاحبه إلّا بالألفاظ الدّالة على ذلك، فإذا حمل السّامع كلام المتكلّم على خلاف ما وُضع له وخلاف ما يُفهم منه عند التّخاطب عاد على مقصود اللّغات بالإبطال، ولم يحصل مقصود المتكلّم ولا مصلحة المخاطب، وكان ذلك أقبح من تعطيل اللّسان عن كلامه، فإنّ غاية ذلك أن تفوت مصلحة البيان، وإذا حمل على ضدّ مقصوده فوّت مصلحة البيان، وأوقع في ضدّ المقصود... وأنّ المتكلّم بكلام له حقيقة وظاهر، لا يفهم منه غيره مرید بكلامه خلاف حقيقته، وما يدلُّ عليه ويفهم منه، فإذا ادّعى أنّي أردت بكلامي خلاف ظاهره وما يفهم منه كان كاذباً، إمّا في دعوى إرادة ذلك، أو في دعوى إرادة البيان والإفهام، فحمل كلامه على التّأويل الباطل تكذيب له في أحد الأمرين ولا بُدّ؛ ولهذا كان التّأويل الباطل فتحاً لباب الرّندقة والإلحاد، وتطريقاً لأعداء الدّين على نقضه". ابن القيم، الصّواعق المرسلّة في الرّدّ على الجهميّة والمعظلة (١/ ٣٤٥).

الخاتمة

بعد الانتهاء من تحقيق هذه الرسالة المخطوطة تحقيقاً علمياً، ثمّ دراستها، فقد توصلت الباحثة إلى عدد من النتائج والتوصيات، يمكن استعراضها على النحو الآتي:

أولاً: أهم النتائج:

١. أظهرت الدراسة أنّ الرسالة المخطوطة موضوع هذا البحث ثابتة النسبة إلى مؤلفها: العلامة عضد الدين الإيجي؛ لتوالي العلماء في شرحها، ولنصّ ناسخها على ذلك صراحةً في خاتمتها؛ فضلاً عمّا يعضده من كتب التّراجم.
٢. تبين أنّ رسالة آداب البحث والمناظرة للعلامة الإيجي من أشهر المتون المتقدمة في علم الخلاف والمناظرة، حتّى عرفت باسم الرسالة العضديّة؛ نسبةً لمؤلفها عضد الدين الإيجي، وتوالت عليها الشّروح والحواشي والمنظومات.
٣. كشفت الدراسة عن منزلة العلامة عضد الدين الإيجي في الفقه الشّافعيّ؛ حيث كان يلقب بشيخ العلماء والشّافعيّة.
٤. بيّنت الدراسة ما تميّز به الإمام عضد الدين الإيجي بجمعه بين الحفظ والفهم، ممّا جعل له قدماً راسخة في السّمعُولات، ومعرفةً بالأصول والمعاني والعربيّة.
٥. سلّطت الدراسة الضوء على أبرز شيوخ وتلامذة الإمام عضد الدين الإيجي.
٦. أوضحت الدراسة منهج الإمام عضد الدين الإيجي في الرسالة، والوقوف على أهم مصطلحاتها، وكذلك تقويمها بذكر مزاياها والمآخذ عليها.
٧. تميّزت الرسالة -على اختصارها وقصرها- بشموليّتها، وإشارتها لأصول قواعد علم آداب البحث والمناظرة.
٨. أبرزت الدراسة صواب مذهب أهل السنّة في مسائل العقيدة؛ خلافاً للطوائف المختلفة من: الجهميّة، والمعتزلة، والأشاعرة، والماتريديّة، والكلابيّة، والكراميّة، وغيرهم.
٩. أظهر التحقيق جودة النّسخة المخطوطة التي تمّ التّحقيق عليها، وتقدّمها على النّسخة

المطبوعة.

ثانياً: أهمّ التوصيات:

- ترى الباحثة في ختام هذا البحث اقتراح عددٍ من التوصيات؛ من أهمّها:
١. الاهتمام بكتب العلامة عضد الدّين الإيجي ورسائله، وتحقيق ما لم يحقّق منها؛ للاستفادة من علمه المنثور في المسائل الأصوليّة والفقهية.
 ٢. البحث عن رسائل أخرى جمعت المسائل المتعلّقة بآداب البحث والمناظرة، وتحقيقها ودراستها دراسة علمية جادة.
 ٣. أوصي بالعمل على إخراج الرّسائل المخطوطة في آداب البحث والمناظرة، والقيام بتحقيقها ودراستها؛ لاحتوائها على فوائد ودُرر؛ لأنّها خيرٌ مُعينٍ لطلّاب العلم على التّأصيل والتّنظير.
- وفي الختام؛ أسألُ الله أن يجعله عملاً خالصاً، متقبّلاً مِنِّه وفضله، نافعا لمن قرأه؛ فما كان من صواب فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمَنِّي، وأستغفر الله، وأتوب إليه.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله وسلّم على نبيّنا محمّدٍ وعلى آله وصحبه والتّابعين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدّين.

فهرس المصادر والمراجع

• القرآن الكريم.

١. ابن الأثير، علي بن أبي الكرم، اللباب في تهذيب الأنساب (بيروت، دار صادر، د. ط. ت).
٢. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، الفتاوى الكبرى، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٧هـ).
٣. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، (السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، د. ط، ١٩٩٥م).
٤. ابن الجوزي، يوسف بن عبد الرحمن، الإيضاح لقوانين الاصطلاح في الجدل والمناظرة، (القاهرة، مكتبة مدبولي، د. ط، ١٩٩٥م).
٥. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، إنباء الغمر، (مصر، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، د. ط، ١٩٦٩م).
٦. ابن حجر، أحمد بن علي، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (الهند، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط ٢، ١٩٧٢).
٧. ابن العماد، عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، (بيروت، دار ابن كثير، ط ١، ١٩٨٦م).
٨. ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد، طبقات الشافعية، (بيروت، عالم الكتب، ط ١، ١٤٠٧هـ).
٩. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩١م).
١٠. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعطله، (الرياض، دار العاصمة، ط ١، ١٤٠٨هـ).

١١. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ).
١٢. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت، دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ).
١٣. أبو حنيفة، النعمان بن ثابت، الفقه الأكبر (الإمارات العربية، مكتبة الفرقان، ط١، ١٩٩٩م).
١٤. أبو يعلى، محمد بن الحسين، العدة في أصول الفقه، (د. ن، ط٢، ١٩٩٠م).
١٥. الأدنه وي، أحمد بن محمد، طبقات المفسرين، (السعودية، مكتبة العلوم والحكم، ط١، ١٩٩٧م).
١٦. الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن، طبقات الشافعية (دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٢م).
١٧. آل عقدة، هشام بن عبد القادر، مختصر معارج القبول، (الرياض، مكتبة الكوثر، ط٥، ١٤١٨هـ).
١٨. الألويسي، محمود بن عبد الله، تفسير الألويسي = روح المعاني، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ).
١٩. الأمدي، علي بن أبي علي، الإحكام في أصول الأحكام، (بيروت، المكتب الإسلامي، د. ط. ت).
٢٠. الأنصاري، زكريا بن محمد، غاية الوصول في شرح لبّ الأصول، (مصر، دار الكتب العربية الكبرى، د. ط. ت).
٢١. الباباني، إسماعيل بن محمد، هدية العارفين، (لبنان، دار إحياء التراث العربي، د. ط. ت).

٢٢. الباقلي، محمد بن الطيب، التقريب والإرشاد (الصغير)، (مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٩٩٨م).
٢٣. البخاري، عبد العزيز بن أحمد، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، (دار الكتاب الإسلامي، د. ط. ت).
٢٤. بدر الدين الزركشي، محمد بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، (دار الكتي، ط ١، ١٩٩٤م).
٢٥. البصري، محمد بن علي، المعتمد، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ).
٢٦. تاج الدين السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، (هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٣هـ).
٢٧. التفتازاني، مسعود بن عمر، شرح التلويح على التوضيح، (مصر، مكتبة صبيح، د. ط. ت).
٢٨. التميمي، محمد بن خليفة، معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى، (السعودية، أضواء السلف، ط ١، ١٩٩٩م).
٢٩. التهانوي، محمد بن علي، كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، (بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، ط ١، ١٩٩٦م).
٣٠. الجديع، عبد الله بن يوسف، العقيدة السلفية في كلام رب البرية، (دار الإمام مالك، دار الصمعي للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٩٩٥م).
٣١. الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٣م).
٣٢. الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح اللغة وصحاح العربية، (بيروت، دار العلم للملايين، ط ٤، ١٩٨٧هـ).
٣٣. الجويني، عبد الملك بن عبد الله، البرهان في أصول الفقه، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ).

٣٤. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (بغداد، مكتبة المثنى، د. ط، ١٩٤١هـ).
٣٥. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، (تركيا، مكتبة إرسیکا، د. ط، ٢٠١٠م).
٣٦. الراجحي، عبد العزيز بن عبد الله، شرح الطحاوية، (د. ن. ط. ت).
٣٧. الرازي، أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، (دار الفكر، د. ط، ١٩٧٩).
٣٨. الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، (بيروت، المكتبة العصرية- الدار النموذجية، ط ٥، ١٩٩٩م).
٣٩. الزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير المنير، (دمشق، دار الفكر المعاصر، ط ٢، ١٤١٨هـ).
٤٠. الزركشي، محمد بن عبد الله، تشنيف المسامع بجمع الجوامع، (مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ط ١، ١٩٩٨م).
٤١. الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، (دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢م).
٤٢. الزهراني، مرزوق بن هياس، نسبة ومنسوب، (د. ن، ط ١، ٢٠١٤م).
٤٣. السمرقندي، محمد بن أحمد، ميزان الأصول في نتائج العقول، (قطر، مطابع الدوحة الحديثة، ط ١، ١٩٨٤م).
٤٤. السمعاني، عبد الكريم بن محمد، الأنساب، (حيدر آباد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط ١، ١٩٢٦م).
٤٥. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، بغية الوعاة، (لبنان، المكتبة العصرية، د. ط. ت).
٤٦. الشوكاني، محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (بيروت، دار المعرفة، د. ط. ت).

٤٧. الصَّفِيّ الهِنْدِيّ، محمد بن عبد الرحيم، **فهاية الوصول في دراية الأصول**، (مكة المكرمة، المكتبة التجارية، ط١، ١٩٩٦م).
٤٨. الطوفي، سليمان بن عبد القوي، **علم الجدل في علم الجدل**، (لبنان، لجنة المستشرقين الألمانية، ط١، ١٩٨٧م).
٤٩. الطويان، عبد العزيز بن صالح، **جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف**، (السعودية، مكتبة العبيكان، ط١، ١٩٩٩م).
٥٠. العثيمين، محمد بن صالح، **شرح العقيدة الواسطية**، (السعودية، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط٦، ١٤٢١هـ).
٥١. عَضُدُ الدين الإيجي، عبد الرحمن بن أحمد، **المواقف**، (بيروت، دار الجيل، ط١، ١٩٩٧م).
٥٢. الغزالي، محمد بن محمد، **إحياء علوم الدين** (بيروت، دار المعرفة، د. ط. ت).
٥٣. الغزالي، محمد بن محمد، **المستصفى**، (دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٣م).
٥٤. الفيومي، أحمد بن محمد، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، (بيروت، المكتبة العلمية، د. ط. ت).
٥٥. القرافي، أحمد بن إدريس، **الفروق للقرافي = أنوار البروق في أنواء الفروق**، (عالم الكتب، د. ط. ت).
٥٦. القرافي، أحمد بن إدريس، **شرح تنقيح الفصول**، (شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٩٧٣) (ص: ٤٨).
٥٧. القرطبي، محمد بن أحمد، **تفسير القرطبي**، (القاهرة، دار الكتب المصرية، ط٢، ١٩٦٤هـ).
٥٨. كحالة، عمر رضا، **معجم المؤلفين**، (بيروت، مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي، د. ط. ت).

٥٩. المأثرِدي، محمد بن محمد، تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنة، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٥م).
٦٠. المدني، عباس بن محمد، مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب، (مصر، مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية، د. ط، ١٩٢٦م).
٦١. المرادوي، علي بن سليمان، التحبير شرح التحرير، (الرياض، مكتبة الرشد، ط ١، ٢٠٠٠م).
٦٢. المقرّيزي، أحمد بن علي، السلوك لمعرفة دول الملوك، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٧م).
٦٣. المناوي، محمد بن علي، التوقيف على مهمات التعاريف، (القاهرة، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت، ط ١، ١٩٩٠م).
٦٤. النعماني، عمر بن علي، اللباب في علوم الكتاب، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٨م).
٦٥. هراس، محمد بن خليل، شرح العقيدة الواسطية، (دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط ٣، ١٤١٥).